

إلى

الموضوع: حول نسبة الضريبة على الشركات المستوجبة على نشاط معالجة وتطهير الطين

المرجع:- مكتوبك الوارد بتاريخ 28 ديسمبر 2020

-مكتوبي عدد 2021 - 08 - 18000 - 10 بتاريخ 05 جانفي 2021

-مكتوبك الوارد بتاريخ 17 فيفري 2021

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبيك المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن شركة \*\*\*\*\* كانت تنشط في تجميع ومعالجة أولية ونقل الزيوت المستعملة لفائدة شركة متعاقدة مع الشركة \*\*\*\*\* وأنها تطبق حاليا الضريبة على الشركات بنسبة 10%. كما بينت أن الشركة المذكورة تعتزم حاليا المشاركة في صفقات تطهير ومعالجة ونقل الأوحال المستخرجة من آبار النفط مبينة أنها متحصلة على شهادة من الوكالة الوطنية لحماية المحيط. فطلبت معرفة نسبة الضريبة على الشركات التي تخضع لها الأرباح التي ستحققها الشركة في هذا الإطار.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه استنادا على رأي مصالح وزارة الصناعة والطاقة والمناجم، لا يندرج نشاط تطهير ومعالجة ونقل الأوحال المستخرجة من آبار النفط لفائدة الشركات الناشطة في قطاع المحروقات ضمن الخدمات المنصوص عليها بالفصل 130-1 من مجلة المحروقات. وبالتالي فإن الأرباح التي تحققها شركة \*\*\*\*\* من النشاط المذكور تكون غير معنية بنسبة الضريبة على الشركات المحددة بـ35% المنصوص عليها بالفصل 49 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

هذا وإذا ثبت أن نشاط تطهير ومعالجة ونقل الأوحال المستخرجة من آبار النفط يندرج، طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل، ضمن أنشطة جمع أو تحويل أو تثمين أو رسكلة أو معالجة الفضلات والنفايات، فإن الأرباح التي تحققها شركة \*\*\*\*\* من الاستثمارات المباشرة على معنى الفصل 3 من قانون الاستثمار في المجال المذكور تخضع للضريبة على الشركات بنسبة 10% وذلك طبقا لأحكام الفصل 70 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتقبلي، سيدتي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها